دراسة الأدلة الفقهية في جواز زيارة النساء ومشاركتهن في مسيرة الأربعين الحسيني

الدكتورة نسرين فتاحى
مجموعة المعارف، كلية الآداب، جامعة لرستان، إيران؛
fatahi.n@lu.ac.ir

الدكتور سيد مرتضى ميرتبار
باحث في معهد دراسات الحوكمة الثقافية والاجتماعية، التابع لمعهد دراسات الأمن والتقدم، طهران، إيران؛
smmb_110@yahoo.com

الدكتور محمدباقر صدقى
.عضو هيئة التدريس بمعهد التعليم العالي للأخلاق والتربية، قم، إيران؛
abak.60sb@gmail.com

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
www.arbnj.com
رمضان - ١٤٤٧هـ، آذار - ٢٠٢٦م

الخلاصة

تمت مناقشة مشاركة النساء في زيارة الأربعين من منظر الفقه، لكنها لم تحظ حتى الآن باهتمام كبير. لذلك تسعى هذه المقالة للإجابة على السؤال التالي: ما هي الأدلة التي استند إليها الفقهاء في تجويز مشاركة المرأة في مسيرة الأربعين الحسيني؟ للإجابة على هذا السؤال، تم فحص أسباب تجويز المشاركة في مسيرة الأربعين لزيارة ضريح الإمام الحسين ﷺ. وقد ثبت جواز مشاركة المرأة في مسيرة الأربعين الحسيني وفضيلتها بالنسبة للمرأة. إن التأكيد والترغيب والتشجيع على زيارة قبور الأئمة ﷺ والصلحاء وكبار الدين من أجل إقامة تواصل روحي معهم والحفاظ على الدين والمعتقد، يكون عن طريق الزيارة. في زيارة ضريح الإمام المعصوم، يعلن المسلمون تجديد الولاء له. لذلك، فإن أضرحتهم المقدسة هي دائماً القاعدة والملاذ الآمن للعشاق والموالين ومدرسة لإضفاء الطابع الإنساني على أولئك الذين يبحثون عن طريق المعرفة. وذهب فقهاء الإمامية وكذلك أهل السنة بأن مشاركة النساء في زيارة الأربعين ليس جائز فحسب، بل فيها رجحان وفضيلة. وبحسب الموضوع فإن منهج البحث هو المنهج الوصفي التحليلي باستخدام مصادر أهل السنة والشيعة الإمامية الموثوقة.

الكلمات المفتاحية: الزيارة، الأربعين الحسيني، فقه المراة و زيارة المراة.

A Jurisprudential Study of the Evidences Permitting Women's Visitation and Participation in the Arbaeen Pilgrimage.

Dr. Nasrin Fattahi
Maaref Group, College of Arts, Lorestan University, Iran
Dr. Seyed Morteza Mirtabar
Researcher at the Institute for Cultural and Social Governance Studies, affiliated with the Institute for Security and Progress Studies, Tehran, Iran
Dr. Mohammad Baqir Sadeqi
Faculty Member at the Institute of Higher Education for Ethics and Education, Qom, Iran

Abstract

Women's participation in the Arba'een visitation has been discussed from a jurisprudential perspective, but it has not yet received significant attention. Therefore, this article seeks to answer the following question: What evidence have jurists relied on to permit women's participation in the Hussaini Arba'een procession? To answer this question, the reasons for permitting participation in the Arba'een procession to visit the shrine of Imam Hussain (AS) were examined. It has been established that women's participation in the Hussaini Arba'een procession is not only permissible but also virtuous for women.

The emphasis, encouragement, and motivation to visit the graves of the Imams (AS), the righteous, and religious scholars—to establish spiritual communication with them and preserve religion and belief—are achieved through visitation. By visiting the shrine of the Infallible Imam, Muslims reaffirm their allegiance to him. Thus, their holy shrines always serve as a base and safe refuge for lovers and followers, and as a school for humanizing those seeking the path of knowledge.

Imami jurists, as well as Sunni scholars, have affirmed that women's participation in the Arba'een visitation is not only permissible but also preferable and virtuous. Methodologically, this research adopts a descriptive-analytical approach using reliable sources from both Sunni and Imami Shi'a traditions.

Keywords : Visitation, Hussaini Arba'een, Women's Jurisprudence, Women's Visitation.

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
www.arbnj.com
رمضان - ١٤٤٧هـ، آذار - ٢٠٢٦م

المقدمة

مقدمة للزّيارة أدوار فعّالة أخرى متنوّعة في حياة الإنسان، مثل بناء العلاقات الاجتماعية، وراحة البال، والتكامل الروحي والأخلاقي. حقيقة الزيارة هي حضور الزائر عند المزور بقصد التعظيم، وهذا الأمر مشروع قطعاً في حياة المزور، مع الأخذ في الاعتبار الآية الكريمة: ﴿وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (سورة آل عمران، الآية ١٦٩). فالحياة والموت سيّان. قبر السيدة الزهراء عليها السلام لا يزال مخفياً حتى الآن؛ ومع ذلك، كان الأئمة عليهم السلام الذين يعرفون مكان قبرها بدقة يزورونها سراً (المجلسي، د ت، ٤٣، ٢١١-٢١٢). ورد في رواية عن الإمام الصادق عليه السلام أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يزور قبر السيدة فاطمة عليها السلام كل يوم بعد دفنها، ويبكي على قبرها (موسوعة زيارات المعصومين، ١، ١٠٠). وقد ذكر الإمام الباقر عليه السلام زيارة خاصة لزيارة السيدة الزهراء عليها السلام (الحر العاملي، ١٤٠٩ هـ، ١٤، ٣٦٧-٣٦٨). كما كان قبر الإمام علي عليه السلام مخفياً عن عامة الناس في البداية، ولكن الشيعة الخاصّة كانوا على علم به. ينقل الإمام الصادق عليه السلام أن الإمام السجاد عليه السلام زار قبر الإمام علي عليه السلام، و وقف بجانب القبر وبكى، وبعد ذلك قرأ زيارة «أمين الله» (ابن قولويه، ١٤١٧، ٣٩-٤٠) يخبر الإمام الباقر عليه السلام عن سفره مع والده إلى قبر الإمام علي عليه السلام. و روى أبو حمزة الثمالي عن مرافقته للإمام السجاد عليه السلام في زيارة قبر أمير المؤمنين عليه السلام (نفس المصدر، ٤٧). في زمن الإمام الصادق عليه السلام ، تم الكشف عن مكان دفن الإمام علي عليه السلام . بعد الكشف عن قبر الإمام علي عليه السلام ، شجع الأئمة المعصومون عليهم السلام الشيعة على زيارة قبره (ابن قولويه، ١٤١٧، ٣٨-٤٧). وكان الإمام الحسين عليه السلام يزور قبر الإمام الحسن عليه السلام في البقيع كل ليلة جمعة (المجلسي، د ت، ٤٤، ١٥٠).

من وجهة نظر علماء الإسلام الكبار، تحدثت روايات عديدة عن تاريخ وأهمية وآداب وآثار ومنجزات الزيارة. للنساء والرجال حكم واحد في زيارة قبور أعزائهم وأولياء الله، لأن أحكام الإسلام متساوية بين النساء والرجال، إلا إذا كان هناك دليل على التخصيص. فيما يتعلق بزيارة النساء ومسيرة الأربعين، ليس هناك دليل على التخصيص فحسب، بل هناك دليل على المساواة بين الجنسين. لسوء الحظ، في السنوات الأخيرة، تعرضت معتقدات وأحكام وقيم الزيارة الروحية، وخاصة للنساء، لهجوم واسع النطاق من الشبهات.لقد استندوا في ادعائهم إلى بعض الروايات. تعتبر زيارة قبر الإمام الحسين ﷺ من المستحبات المؤكدة (الحر العاملي،١٤٠٩، ١٠، ٤٣٣-٤٤٥، ٤٠٨-٥٠٠، ٤٢٨-٤٣٣). كما أن زيارته في أيام الأربعين الخاصة لها فضل أكبر. المشي إلى كربلاء في هذه الأيام له آثار وبركات روحية وفيرة. هذه الحركة العظيمة لها تاريخ طويل، وقد كتبت كتب عديدة عن الأربعين. وبفحص هذه الأحاديث بحسب رأي العلماء، فإن الاستدلال بهذه الأحاديث على جواز الزيارة للنساء ومسيرة الأربعين صحيح.إن إعادة تحديد وتحليل دقيق لوجهة نظر الفقهاء في هذا المجال يمكن أن يقدم صورة دقيقة وواضحة للمسألة أمام الأفراد، ويطهر الأذهان من الشك والريبة. الهدف من هذا المقال هو بيان رجحان واستحباب زيارة ومسيرة الأربعين للإمام الحسين ﷺ المؤكد. وكذلك التأكيد على بيان ودراسة أدلة الزيارة ومسيرة الأربعين من قبل النساء. في الواقع، يجيب هذا البحث على السؤال التالي: ما هي الأدلة التي تجعل مسيرة الأربعين للنساء صحيحة ومستحبة، ولماذا تكون أدلة المعارضين غير صحيحة؟ وهذا يمكن أن يكون دليلاً على رجحان وتفوق المؤيدين على أفكار المعارضين كالوهابية في مسألة زيارة القبور من قبل النساء والمكانة الرفيعة للإمام الحسين ﷺ وزيارة مرقده الشريف.

إن الكتب المؤلفة في هذا المجال تتناول عرض مباحث تاريخية أو كلامية حول زيارة القبور، ولم تتناول مسائل زيارة القبور من منظور فقهاء أهل السنة والإمامية. لقد قام علماء الشيعة والسنة بتأليف العديد من الكتب حول الزيارة، ومن هذه المؤلفات: «كشف الارتياب» للعلامة السيد محسن الأمين، و«الزيارة والتوسل» لصائب عبد الحميد، و«الزيارة في الكتاب والسنة» تأليف آية الله سبحاني من علماء الشيعة، وكتب مثل «شفاء السقام في زيارة خير الأنام «تأليف السبكي الشافعي»، ودفع الشبه عن الرسول» للحصني الدمشقي، و«رفع المنارة في تخريج أحاديث التوسل والزيارة» لمحمود سعيد ممدوح من علماء أهل السنة. وقد أورد مسلم والبخاري في كتابيهما «الصحيحين» وابن ماجه في «سننه» تحت عنوان «كتاب الجنائز» أحاديث كثيرة عن الزيارة. وقد ذكر جميع فقهاء أهل السنة جواز، بل استحباب زيارة القبور، إلى أن جاء في القرن الثامن أبو العباس أحمد بن حليم المعروف بابن تيمية، وهو من أكبر علماء الحنابلة، ومن بعده تلميذاه ابن قيم الجوزية وابن عبد الهادي، فأسسوا إنكار زيارة القبور وتحريمها على النساء؛ إلا أن آراءهم لم تبقَ دون رد، فقد تم تأليف كتب مثل «كشف الارتياب» للسيد محسن الأمين، والمجلد الخامس من «الغدير» للعلامة الأميني، و«شفاء السقام» لتقي الدين السبكي للرد عليهم. كتاب «الوهابية من وجهة نظر أهل السنة» تأليف الأستاذ رضواني. حيث قام المؤلف، مع بيان فتوى الوهابيين، ببيان أدلة مشروعية زيارة القبور مع التركيز على دليل الفطرة والقرآن والأحاديث المذكورة. ثم تم بيان فتوى أهل السنة وآثار زيارة القبور في محورين هما الخشوع وتذكر الموت والدعاء للأموات، ثم تم التطرق إلى بحث زيارة قبر النبي ﷺ

من منظور القرآن الكريم وذكر عدة روايات، وفيما يلي إشارة إلى زيارة قبر النبي ﷺ في سيرة الصحابة مثل حضرة الزهراء عليها السلام وعدد من الصحابة الآخرين. وقد تم تناول استحباب زيارة قبر النبي ﷺ بذكر عدة روايات من أهل السنة وأدلة الوهابية على حرمة زيارة القبور وبيان رواية «لا تشد الرحال». قسم المؤلف في جزء آخر الزيارة إلى قسمين: شرعية وبدعية. وفيما يلي زيارة النساء للقبور مع ذكر عدة روايات من أدلة الجواز ونقد أدلة الوهابية على حرمة الزيارة والنساء ببيان روايات وفتاوى جواز الزيارة للقبور. وفيما يلي فلسفة زيارة قبور أولياء الله وفضل زيارة الإمام الحسين عليه السلام حراسة مرقد الأنبياء والأئمة: آية الله سبحاني. الآثار المدهشة للزيارة من وجهة نظر القرآن والسنة، والآثار التربوية للزيارة، وزيارة قبور العلماء، وزيارة تربة الشهداء، وطلب المغفرة من النبي ﷺ من الأمور التي نوقشت في هذا الكتاب. زيارة القبور وسنة النبي ﷺ التي تتناول أعمال النبي ﷺ في الزيارة وتعليماته لأصحابه في الزيارة. وفيما يلي إشارات إلى الأحاديث في استحباب زيارة قبر النبي ﷺ وحديث لا تشد الرحال. المقالات التي كتبت في مجال زيارة القبور من قبل النساء هي: دراسة حرمة زيارة القبور من قبل النساء من وجهة نظر فقهاء المذاهب الإسلامية، كتبها نسرين فتاحي وحميد ملك مكان، ومقال آخر بعنوان شرعية زيارة القبور من قبل النساء مع التركيز على أسس القرآن والسنة: كتبه سيد محمد موسوي مقدم. وفي مجال الزيارة ومسيرة الأربعين، في الدراسات التي أجريت، هناك مقال بعنوان «دراسة فقهية لحضور النساء في مسيرة الأربعين» بقلم ليلى ثمني ومعصومة شهرياري، وهو النص الوحيد الذي كتب عن مسيرة الأربعين.

طريقة البحث

هذا البحث يستند إلى منهج وصفي- تحليلي مع مقاربة فقهية - مقارنة بشأن جواز أو عدم جواز مشي النساء في أربعينية الحسين. تم جمع البيانات في هذا البحث بالطريقة المكتبية ومن خلال البحث في المصادر المهمة والأولية مع الاعتماد على المصادر القديمة، مع السعي بعد بيان استحباب زيارة الأربعين بشكل عام، إلى جمع وتحليل الأدلة القاطعة والراسخة للفقهاء من المذاهب الخمسة في جواز أو عدم جواز مشي النساء بنية زيارة الإمام الحسين ﷺ في الأربعين. نظرًا لاختلاف الآراء والفتاوى بين علماء كل مذهب من المذاهب الإسلامية، لذلك اضطر البحث ألا يقسم المقال حسب المذهب، بل حاول إجراء مقارنة وفقًا للفتاوى والآراء لكل عالم معروف وبارز من كل مذهب. في الواقع، يعنى هذا البحث بتحليل و وصف الأدلة الفقهية للزيارة والمشي في أربعينية الحسين من قبل السيدات من منظور علماء المذاهب الإسلامية. ومن ثم، فإن ذكر آراء وفتاوى العلماء لا يعني بالضرورة تمثيل وجهة نظر ذلك المذهب كله.

نظراً لأن هذا البحث يسعى إلى معرفة وجهة نظر علماء المذاهب الإسلامية بشأن جواز أو عدم جواز سير النساء لزيارة الأربعين، فإنه من الضروري قبل الدخول في الموضوع الرئيسي التعرف على أصل جواز الزيارة وشرعيتها من وجهة نظر الفريقين .

اولا : جواز أو عدم جواز شرعية زيارة القبور من وجهة نظر الفريقين :

لشرعية زيارة القبور بالإضافة إلى الكتب الفقهية الإمامية (النجفي ١٤٠٤هـ، ٤، ٣٢١، طباطبائي يزدي، ١٤١٩ هـ، ٢، ١٢٥، الموسوي الخميني، ٢٠١١، ٢٢٧، خوئي، د.ت، ٩، ٣٢٥)، أدلة في المصادر السنية، وهناك العديد من الحالات التي لا يحرم فيها الفقهاء السنة زيارة القبور للرجال والنساء)، بل يصدرون فتاوى يستحبون فيها زيارة القبور.

بين علماء أهل السنة، يَعتبر ابن حزم زيارة القبور مستحبة بل ويجعلها واجبة مرة واحدة في العمر، ويقول إن النساء والرجال سواء في هذا الحكم، وبعد نقل عدة أحاديث صحيحة عن زيارة القبور قال: إنما نهي عنها عمر فقط وحديثه غير صحيح. (ابن جزم، د.ت، ٣، ٣٨٨). وقد جعل ابن عابدين زيارة قبر النبي ﷺ للنساء مستحبة ولكن مع شروطها، كما أشار إليها بعض العلماء. (ابن عبدين، ١٤١٠، ٢، ٢٦٣). وقال الشيخ منصور علي ناصف من علماء الأزهر إن جمهور أهل السنة يرون زيارة القبور مستحبة، بينما ابن حزم يراها واجبة ولو مرة واحدة في العمر. (ناصف، ١٤٢٣، ١، ٣٨١). وفي موضع آخر يبيّن أن زيارة النساء للقبور جائزة بشرط التحلي بالصبر وعدم الجزع، وألا يخرجن مثل عصر الجاهلية، وأن يكون معهم أزواجهن أو محرمان لمنع الفتنة. (ناصف، ١٤٢٣، ١، ٣٨١). وألباني أيضاً يرى الاستحباب للنساء كما للرجال. (الألباني، ١٤٠٦، ١٨٠).

أصل زيارة قبر النبي الأكرم عند الحنابلة، سواء للنساء أو للرجال، سنة ومستحبّة؛ (صوفان، ٢٠٠٨، ٧٦؛ المغني والشرح الكبير، ٣، ٥٩٩؛ البحوتي، د.ت، ١٣٩؛ ابن عثيمين، ٢، ٥٩١) في كتبهم تعتبر زيارة قبر النبي من أفضل الطاعات وأجلّ القُرُبات. (صوفان، ٢٠٠٨، ٧٢) وبشكل عام، أصل زيارة قبر النبي الأكرم ﷺ عند الحنابلة لكل من النساء والرجال، هي مستحبّة. (ابن قدامة، د.ت، ٣، ٥٩٩).

بعض فقهاء الإمامية مثل المحقق الحلي (حلي، ١٤٠٧، ١، ٣٣٩) والشهيد الأول (شهيد أول، ١٣٧٧، ٢، ٦٢) يرون زيارة القبور من قبل النساء مكروهة. وبعض فقهاء الشافعية القلة يعتبرون زيارة القبور للنساء مكروهة أيضًا. (سبكي، ١٤١٤؛ ١، ١٧٦) فقهاء المذهب الشافعي يرون كراهة زيارة النساء للقبور بسبب المفاسد التي تحدث للنساء جراء الخروج من المنزل. وبعضهم يكرهون الزيارة للنساء بسبب الجزع وقلة الصبر لديهنّ. هذه الكراهة إذا كان اجتماعهن للزيارة لا يحتوي على محرمات، وإلا فالقاعدة هي الحرمة. (النووي، د.ت، ٥، ٣٠٩).

النووي من فقهاء الشافعية يرى الاستدلال الظاهر من الحديث «لعن زوّارات القبور» في الكراهة التحريمية عند الشافعية نادرًا وشاذًا. جمهور علماء الشافعية يرون أن زيارة النساء فيها كراهة تنزيهية؛ لأن النبي ﷺ عفا عن امرأة جلست على قبر أبيها وكانت تبكي، وقال لها «اتقي الله واصبري». فإذا كانت زيارة النساء ممنوعة لكان قد نهاها وأمرها بالقيام والخروج من المقبرة لأن زيارة القبور حرام عليها.(التهانوي، د.ت، ٦، ٢٦٥).

بعض فقهاء الحنفية أيضًا يرون زيارة النساء مكروهة. (طيار، د.ت، ١٧٩) بينما يرى آخرون في العصر الحاضر، بسبب المفاسد التي تحدث للنساء والرجال، أن زيارة القبور للنساء حرامة.(عبد الرحمن، ١٤٣١؛ ٣٥٠).

في وسط بعض فقهاء الحنابلة، قول الكراهة شائع بينهم؛ حتى أن بعضهم قال: «المذهب عند الحنابلة كراهة زيارة النساء للقبور» (ابن عثيمين، ١٤٢٦؛٢،٥٩٠). و أولئك الذين يرون حرمة زيارة القبور يعترفون بهذه الشّهرة. (صوفان، ٢٠٠٨، ص ٧٧-٧٨).

وفقًا لوجهة نظر بعض فقهاء الحنابلة، فإن السفر يقتصر على النية للزيارة فقط إلى قبر النبي ﷺ وهو محل إشكال (كاظمى، د.ت، ٢، ١٥٠). أما من ناحية عدد آخر من فقهاء أهل السنة في مسألة زيارة النساء (غير قبر النبي ﷺ) وإلا في الأماكن التي تقع فيها الزيارة في الحرام بالنسبة للمرأة، فيعتبرونها مكروهة تنزيهيًا (ابن قدامه،د.ت، ٢، ٤٣٠).

وقد نُسبت النظرتان الأولى والثانية إلى أحمد بن حنبل (ابن قيم الجوزية، ٢، ٤٩٧). ومنهم من نقل أن القول بالكراهة في نطاق الحنابلة له شهرة، إذ قيل: «المذهب عند الحنابلة كراهة زيارة النساء للقبور» (عبدالرحمن،١٤٣١ ، ٣٥٠). ومن يذهبون إلى حرمة زيارة القبور يعترفون بهذه الشهرة (ابن عثيمين،١٤٢٦، ٢، ٥٩٠) و قد أفتى كثير من فقهاء أهل السنة بجواز زيارة القبور للنساء دون الإشارة إلى الاستحباب أو الكراهة فقط على مشروعيتها.

يعتبر بعض فقهاء الحنفية أن زيارة النساء جائزة. (ابن نجيم، د.ت،١، ٣٤٢؛ مرقاة المفاتيح،٤،٢١٥) يقول ابن نجم المصري الحنفي: «بأنها مندوبة. وقيل: تحرم على النساء والأصحّ أن الرخصة ثابتة لهم». (ابن نجيم، د.ت،١،٣٦٥) زيارة القبور مستحبة، وبعضهم قال إنها محرمة على النساء؛ ولكن القول الصحيح هو أن الجواز لكلا الطرفين (الرجال والنساء) ثابت. بعض الحنابلة يرون أن زيارة القبور غير زيارة النبي ﷺ جائزة. (ابن قدامه، د.ت،٢،٤٣١) ومن بين الفقهاء، يرى السرخسي أن جواز زيارة القبور هو رخصة ثابتة ومتماثلة لكل من الرجال والنساء؛ لأن عائشة كانت تزور قبر أخيها في حياة النبي ﷺ. وبعد وفاة رسول الله ﷺ كانت تزور قبره أيضًا. (طاهرى خرم آبادى،١٠،١٤٢٣) وكذلك ينقل ابن حجر جواز زيارة القبور للنساء لأن عائشة تعلمت من النبي أن تذهب لزيارة القبور وتقول: السلام على أهل الديار من المؤمنين. (القشيرى النيسابورى، د.ت،٣٧٧) وقد قبل ابن حجر العسقلاني أيضًا جواز زيارة القبور، وذكر بعد شرح الحديث أنه لا فرق بين الزائر الرجل والزائرة المرأة وبين من تُزار. (ابن حجر عسقلانى، د.ت،٣،١١٥) كما أن محمد بن إسماعيل كحلاني اعتبر رواية عبد الله بن أبي مليكة دليلًا على جواز زيارة القبور. (البانى، ١١٥،٢،١٤٢٧) ومن مذهب الشافعية، لا يميز الشافعي بين الرجل والمرأة في جواز الزيارة، فيقول: «ولا بأس بزيارة القبور، أخبرنا مالك عن ربيعة (يعني ابن أبي عبد الرحمن) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا». (شافعى، د.ت، ١، ٣١٧) فلذلك فإن زيارة القبور لا تجوز للمرأة فحسب بل هي مرجحة.

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
www.arbnj.com
المجلد الرابع، السنة الرابعة، الملحق (٢)

ثانيا: مشروعية زيارة الإمام الحسين ﷺ من وجهة نظر الفريقين:

زيارة الإمام الحسين ﷺ في الفقه الشيعي تعتبر من المواضيع العقائدية الهامة جداً عند الشيعة. حدد رواة الشيعة في كتب الأربعة وغيرهم من الكتب الروائية أبواباً كثيرة لهذا الموضوع. وقد أقر معظم العلماء بأهمية هذا الموضوع بعد دراسة الأحاديث الموثوقة. في بعض الأحاديث تمت الإشارة إلى مسألة الوجوب، وفي أخرى إلى مسألة الاستحباب. في سيرة بعض العلماء الكبار ورد أن في حال تعذر زيارة الإمام الحسين ﷺ) دفعوا ثمن سفر غيرهم للزيارة، وأرسلوا عن أنفسهم آخرين للزيارة. ورد في الأحاديث أن كل درهم يُنفَق في سبيل زيارة الإمام الحسين ﷺ) كأنه ألف ألف درهم تنفق في سبيل الحج. (الكليني، ١٤٠٧، ٤، ٢٦٠) حول زيارة الإمام الحسين ﷺ) توجد عدة آراء:

أ. الاستحباب

يرى بعض فقهاء الإمامية استحباب زيارة قبر الإمام الحسين ﷺ مثل العلامة الحلّي «تستحب زيارة الحسين عليه السلام» (العلامة الحلّي، ١٤١٤ هـ، ٨، ٤٥٣). كما حكم صاحب الجواهر بالاستحباب أيضاً: «بل تأكد الاستحبابات من ضروريات المذهب أو الدين» (النجفي، ١٤١٢ هـ، ٢٠، ٩٥). ولم يعترض كثير من الفقهاء الآخرين على هذا الأمر واكتفوا بالصمت.

ب. الوجوب

ورد القول بالوجوب في ثلاثة اتجاهات عند الفقهاء. أكثر الفقهاء يرون وجوب زيارة الإمام ﷺ. حيث كان منشأ غالبية الفقهاء أن كتبهم الروائية هي كتب فتاواهم، كما عند الشيخ الطوسي والشيخ الكليني، والآثار المنقولة في كتبهم تدل على وجوب الزيارة.

كثير من المحدثين خصصوا في كتبهم باباً بعنوان وجوب زيارة الإمام الحسين عليه السلام (الشيخ المفيد، ٢، ١٢٧؛ البحراني، ١٤٠٥ هـ، ١٧، ٤٣٤؛ العلامة المحلّي، ١٤٠٦ هـ، ٥، ٣٧٦). وكذلك العلامة مجلسي في كتاب بحار الأنوار باب بعنوان «إن زيارته عليه السلام واجب مفترض مأمور به...» (العلامة مجلسي، ١٤٠٣ هـ، ٩٨، ١) العلامة مجلسي يذكر وجوب زيارة الإمام الحسين عليه السلام في الروايات ويعتبرها أعظم الواجبات وأشدها تأكيداً (المجلسي، ١٤٠٣ هـ، ٩٨، ١). وأبوه أيضاً يرى وجوب الزيارة على من كان لديه القدرة مرة واحدة في العمر (المجلسي، ١٤٠٣ هـ، ٩٨، ١٠). وباستناد إلى كلام السيد الرياض الذي يقول: «وتتأكد في الحسين عليه السلام بل ورد أن زيارته فرض على كل مؤمن» (الطباطبائي، د.ت، ٧، ١٦٧)، وأيضاً الشيخ البحريني (آل العصفور، ١٤٢١ هـ، ٤٠٤) والاستهباني (١٤٣٢ هـ، ٧) حكموا بوجوب زيارة الإمام الحسين عليه السلام بعض الفقهاء الآخرون حكموا بوجوب كفائي لزيارة الإمام الحسين عليه السلام، مثل الشيخ حر العاملي الذي قال: «تجب زيارة الحسين عليه السلام والأئمة عليهم السلام كفاية لما مر» (حر العاملي، ١٤١٢ هـ، ١٢، ٤٨٠). والمحدث القمي كان من أصحاب هذا القول أيضاً (العراقي، ١٤٢٨ هـ، ٤٠).

العلماء والمفكرون من أهل السنة قد تناولوا بالدراسة منزلة ومقام الإمام الحسين عليه السلام، وقد تمحور منهجهم حول محبتهم لآل البيت. فقد أورد بعض محدثيهم في كتبهم فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله، مثل أحمد بن حنبل في كتابيه «المسند» و«فضائل الصحابة» حيث روى العديد من فضائل آل البيت. كما أن الطبري، العالم الكبير في العالم الإسلامي، جمع أسانيد حديث الغدير.

يتمتع الإمام الحسين عليه السلام كأحد أفراد أسرة النبي صلى الله عليه وآله بمكانة سامية بين علماء أهل السنة، حيث ألّفوا كتبًا في مقتله تُظهر إجلالهم وإقامة المجالس تعظيماً له، مثل كتاب «مقتل الحسين» للخوارزمي و«روضة الشهداء» لملا حسين الكاشفي. ومن بين علماء الحنفية، ألّف محمد أمين السندي النقوي كتاب «قرة العين في البكاء على الحسين عليه السلام»، مما يؤكد أن إقامة مجالس الإجلال والتعظيم للإمام الحسين ليست حكراً على الشيعة. وبناءً على ذلك، فإن إجلال الإمام الحسين بصفته حفيد النبي صلى الله عليه وآله يجعل زيارة قبره جائزةً عندهم كغيرهم من أعيان الدين.

وبالتالي، فإن زيارة الإمام الحسين عليه السلام من الموضوعات المهمة في التاريخ الإسلامي، خاصة بين أهل السنة والشيعة. وفيما يلي بعض الروايات وسيرة أعلام أهل السنة حول زيارة الإمام الحسين:

- في كتاب «المعجم الكبير» للطبراني: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ غَفَرَ اللهُ لَهُ وَشَفَّعَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (الطبراني، ١٤١٥هـ، ج٣، ص٤٥).
- رواية عن ابن عباس في «تاريخ الطبري»: «الْحُسَيْنُ مِنِّي وَأَنَا مِنَ الْحُسَيْنِ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ الْحُسَيْنَ، مَنْ زَارَهُ كَانَ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (الطبري، ١٣٨٧هـ، ج٤، ص٢٨٧).
- ذكر ابن تيمية في «منهاج السنة»: «زِيَارَةُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ مُسْتَحَبَّةٌ»، مؤكداً على أهميتها بقوله: «زِيَارَةُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، وَيَجِبُ الْإِخْلَاصُ فِي النِّيَّةِ لَهَا» (ابن تيمية، ١٤٠٦هـ، ج٤، ص٥١١).
- رواية عن الشافعي في «الأم»: «زِيَارَةُ الْحُسَيْنِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، وَمَنْ يَزُرْهُ فَلَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ» (الشافعي، د.ت، ج١، ص٢٥٧).

هذه الروايات والآراء من مصادر أهل السنة المعتمدة لا تُظهر فقط الجواز، بل تُبرز فضيلة وأهمية زيارة الإمام الحسين عليه السلام لدى المسلمين.

ثالثا: الاهتمام بفضيلة المشي وتعظيم شعائر الله:

آية ﴿ذَٰلِكَ وَ مَن يُعَظِّمْ شَعائرَ اللهَّ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَي الْقُلُوبِ﴾ (آل عمران، ٣٢) زيارة قبور الأولياء والصلحاء هي من الشعائر الإلهية. «شَعائِر» جمع «شعيرة» (الراغب الأصفهاني، ١٤١٢ ق،٤٥٦) وتعني العلامة (البيضاوي، ١٤١٨ ق، ١،١١٥). إن معنى «الشعائر » في القرآن ليس علامات وجود الله، لأن الكون كله علامة على وجوده، فالمعنى هنا علامات دينه ﷻ.لذلك يفسر المفسرون الآية على أنها «معالم دين الله»، أي علامات دين الله (سبحاني، ٤٣، ٢٠٠٩). ويطلق على الأماكن المقدسة مثل عرفات اسم المشاعر أيضاً لأن المناسك الإلهية تقام فيها (تفسير تسنيم، ٨، ٢٣).

في القرآن، تعتبر الصفا والمروة (البقرة، ١٥٨) والجمال التي تساق للذبح في منى (الحج، ٣٦) من الشعائر الإلهية لأنها من علامات الدين الحنيف والدين الإبراهيمي. ويطلق على «مزدلفة» اسم «المشعر» لأنها علامة من علامات الدين الإلهي والوقوف فيها علامة على ممارسة شعائر الدين وطاعة الله. ويسمى مجموع مناسك «الحج» بـ «الشعائر» لأن هذه الأعمال هي من علامات دين التوحيد الحنيف. لذلك فإن ممارسة كل ما هو شعار وعلامة من علامات الدين الإلهي هو سبب من أسباب التقرب من الله (سبحاني، ٢٠٠٩، ٤٤).

وتعظيم الشعائر الإلهية علامة على تقوى القلب: ﴿ذلِكَ وَ مَنْ يُعَظِّمْ شَعائِرَ اللهَّ فَإِنَّها مِنْ تَقْوَي الْقُلُوبِ﴾ (الحج، ٣٢).تعظيم الشعائر ينبع من تقوى القلب وهو فضيلة دينية لا تقتصر على مناسك الحج. على الرغم من أن جزءاً مهماً منها يتعلق بالحج والعمرة، إلا أن كل شيء يمارس باسم الله وعلامة الله يعتبر من الشعائر الإلهية، وجميع العبادات ودور العبادة مثل المساجد وأضرحة الأنبياء والمعصومينﷺ هي كذلك، (الجوادي الآملي، ١٣٨٦، ٨، ٣٨).

ومن المؤكد أن الأنبياء والأولياء هم من أعظم و أبرز علامات الدين الإلهي. لا يستطيع أي إنسان أن ينكر أن وجود النبي وأئمة أهل البيت عليهم السلام هو من أدلة الإسلام وعلامات هذا الدين المقدس (سبحاني، ٢٠٠٩م، ٤٤).

إن أحد طرق تكريم وتقدير الأنبياء والأولياء هي زيارة قبورهم. من خلال الزيارة ينوي الزائر أن يعظم الشعائر الإلهية، ويرجع تعظيم الشعائر الإلهية إلى تعظيم الله عز وجل والخضوع له. ولا يعقل أن يفرض الله حب الشيء وتعظيمه، وفي نفس الوقت أن ينهى عن آثاره مثل الزيارة (الطباطبائي، ١٤١٧ هـ، ١٠، ٢٩٦).

كما يعتبر بعض الفقهاء المعاصرين أن تعظيم الشعائر هو من أسباب زيارة قبور المؤمنين والصالحين وأهل البيت عليهم السلام، فيقولون: «القبور التي يقدرها المؤمنون في القرى، إذا كانت من قبور المؤمنين والصلحاء والسادات وذرية الرسول صلى الله عليه وآله فإن زيارتها مستحبة، ويستجيب الله تعالى للدعاء عند قبورهم. والتجمع عند القبور هو تعظيم للشعائر وإحياء للسنن الإسلامية وليس بدعة ولا تشريعاً، ويجب عدم تدمير أحد الشعائر الدينية باسم التشريع والبدعة» (الگلپايگانى،د.ت، ١، ٥٥٧). لذلك فإن المشي لزيارة أضرحة الأولياء بشكل جماعي هو مثال على تعظيم الشعائر الإلهية، فيكون له الأفضلية والفضيلة.

مشروعية المشي لزيارة الأربعين للنساء من وجهة نظر الفريقين:

من خلال ما تم ذكره حتى الآن، تم إثبات مشروعية زيارة القبور، كما اتضح أن زيارة قبر الإمام الحسين عليه السلام تتمتع بفضائل واستحباب كبير، إلى درجة أن بعض العلماء اعتبروا زيارة قبره واجبة. ومع ذلك، سيتم في هذا البحث استكشاف مشروعية المشي لزيارة الأربعين بقصد زيارة الإمام الحسين عليه السلام بالنسبة للنساء. كما ذكر في المقدمات،

يرى بعض العلماء والفقهاء أن الجنس (الذكورة أو الأنوثة) يؤثر على أحكام زيارة القبور، حيث حكم بعضهم بعدم جواز زيارة النساء للقبور أو كراهتها. والسؤال المطروح هو:ما موقف الفريقين (الشيعة والسنة) من مشي النساء لزيارة الإمام الحسين عليه السلام مع التأكيد الكبير على هذه الزيارة؟ هل ينطبق عليها حكم الاستحباب أم لا؟ فيما يلي سنستعرض الأدلة العامة والخاصة لدى الفقهاء في هذا الصدد :

اولا: العمومات الدالة على جواز زيارة الأربعين للنساء

أ. اشتراك الرجل والمرأة في الأحكام:

من وجهة نظر تعاليم القرآن، فإن مكانة المرأة في نظام الوجود مثل مكانة الرجل. لقد وهب الخالق تعالى الإنسانية لروح الإنسان لا لجسده الذي ليس إلا أداة.، ﴿يا ،ا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَهٍ وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها وَ بَثَّ مِنْهُما رِجالاً كَثيراً وَ نِساءً وَ اتَّقُوا اللهَّ الَّذى تَسائَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحامَ إِنَّ اللهَّ كانَ عَلَيْكُمْ رَقيباً﴾ (النساء، ١)؛ يبين هذا الأمر ويذكر أن الرجل والمرأة يتمتعان كلاهما بالروح الإلهية. في سورة المؤمنون يصف تعالى مراحل تكوين الجنين، فقد خلق الإنسان من الطين ثم من نطقة وعلقة ومضغة وعظام كساها باللحم.﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقاً ءَاخَر﴾ (المؤمنون، ١٤). فسر المفسرون هذه الجملة على أنها الروح والحياة البشرية (باسدار اسلام، ٢٠٠٧، العدد٣٧). لذلك، في مراحل تكوين الجسم البشري وتوازنه وفي نفخ الروح الإلهية في جسد الإنسان، لا يتدخل الجنس ولا فرق بين الرجل والمرأة. خلق الله المرأة مظهراً لإبداعه وجماله. اعتبر النبي صلى الله عليه وآله المرأة أمانة في عنق الرجل (الكليني، ١٤٠٧، ٣، ٢٤٣).

وقد أعلن الرسول ﷺ من خلال مبايعة النساء أن المرأة مكملة لحياة الإنسان في الأمور الاجتماعية والأخلاقية والقانونية، وعليها أن تقوم بدورها في المجتمع الإسلامي. وقد بايع النبي محمد صلى الله عليه و آله و سلم في فتح مكة النساء وسميت بيعة «النساء» ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَ لَا يَسْرِقْنَ وَ لَا يَزْنِينَ وَ لَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَ لَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَ أَرْجُلِهِنَّ وَ لَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (الممتحنة، ١٢). يعد الله بأجر عظيم ومغفرة للإيمان والتسليم والصدق والصبر والخشوع والصوم وحفظ العفة للرجال والنساء على حد سواء (الأحزاب، ٣٤). ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ وَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْقَانِتِينَ وَ الْقَانِتَاتِ وَ الصَّادِقِينَ وَ الصَّادِقَاتِ وَ الصَّابِرِينَ وَ الصَّابِرَاتِ وَ الْخَاشِعِينَ وَ الْخَاشِعَاتِ وَ الْمُتَصَدِّقِينَ وَ الْمُتَصَدِّقَاتِ وَ الصَّائِمِينَ وَ الصَّائِمَاتِ وَ الْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَ الْحَافِظَاتِ وَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَ الذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَ أَجْراً عَظِيماً﴾ (الأحزاب، ٣٤). لقب الرجال والنساء بألقاب متساوية.

يعتبر الله تعالى أن أذى المؤمنات والافتراء عليهن أمر يستحق العذاب (النور،٢٣). ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُواْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ في منطق الإسلام، التكافل والتضامن في الحفاظ على القانون ومراقبة الأمن العام هو أمر مطلق، وهو ما يعتبره القرآن واجباً على الرجل والمرأة على حد سواء (التوبة، ٧١). ﴿وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَ يُقِيمُونَ الصَّلَوةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَوةَ وَ يُطِيعُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

ويصور وجوه المؤمنات يوم القيامة، وقد أضاءه نور أعمالهن (الحديد، ١٢). ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ يَسْعى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْديهِمْ وَ بِأَيْمانِهِمْ بُشْراكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدينَ فيها ذلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظيم﴾ معرفی نمودن آسیه همسر فرعون، مریم دختر عمران به منزله الگویی برای مرد و زن مؤمن مثال زده است (الممتحنة، ١٢)، ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَ لَا يَسْرِقْنَ وَ لَا يَزْنِينَ وَ لَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَ لَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَ أَرْجُلِهِنَّ وَ لَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وهذه علامة على الثقافة الإسلامية الغنية التي تعترف بأن المرأة يمكن أن تكون منارة على طريق الرجال من خلال أفعالها. يدعو الله النبي ﷺ إلى أن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات (محمد، ١٩). ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَاهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَ مَثْوَىٰكُمْ﴾ لذلك فهو من وجهة نظر الشيعة موقف إيجابي تجاه شخصية المرأة في الإسلام، وهذا التغيير في مكانة المرأة الذي كان النبي ﷺ مسئولاً عنه.

تشير العديد من الروايات إلى وجوب ومنع ترك الزيارة والتشجيع عليها والتعبير عن مضار تركها، خاصة في ذكرى الأربعين الحسيني (أصفهاني، ١٤١٤، ٤، ١٩١ ؛ قمي، ٢٠١١، ١٥١ ؛ شوشتري، ٢٠١١، ٢٣٨ ؛ الحر العاملي، ١٤٠٩، ١٤، ٤٧٨) ومن ناحية أخرى، وفقاً لمنطق الروايات، فلا فرق بين الرجل والمرأة في وجوب الزيارة أو أجرها. لذلك فإن الوجوب الضمني أو استحباب زيارة أربعين الإمام الحسين ﷺ ومقتضيات حكم مشاركة الرجل والمرأة في الأحكام وفق القاعدة الأولى ودون عرض العنوان الثاني وفقدان التخصيص للرجال، يقضي بالزيارة وعدم

تركها من قبل النساء أيضاً ؛ لأنه إذا نهيت المرأة عن زيارة الأربعين، لوجب ذكر ذلك في الروايات، ولا حظر في هذا الخصوص أبداً، بل تمت توصية المرأة بهذا الأمر. وعليه فإن قاعدة الاشتراك تثبت مبدأ السماح للمرأة بالمشاركة في مسيرة الأربعين.

كما لا يترتب في الإسلام الجهاد والنفقة والدية على المرأة، بل في الواقع لا يوجد التزام مالي على المرأة، وكل شيء على عاتق الرجل، وليس على المرأة أن تحاول كسب الرزق. في الثقافة الإسلامية، الرجال والنساء متساوون في التمتع بالعمل والجهد والالتزام بالواجبات والمسؤوليات. إذا كان هناك اختلاف في بعض الأمور حول احترام المرأة حفاظا على شخصيتها، فكما قيل فإن الجهاد والنفقة والدية ليست من مسؤولية المرأة.

ب. تنقيح المناط من حضور المرأة في المجتمع لمشاركتها في زيارة الأربعين

على مدار تاريخ الإسلام، كانت النساء دائماً حاضرات في المجتمع، فقد حضرت خديجة ﷺ أول صلاة جماعة مع النبي ﷺ في المسجد الحرام.(هلالي، ١٤١٨، ١٠، ٣٠) كما كانت نساء صدر الإسلام مسؤولات عن المشاركة الاجتماعية مثل الهجرة إلى الحبشة والمدينة المنورة والمشاركة في الحروب كممرضات للجرحى، وقد بايع الرسول ﷺ النساء في العقبة الأولى (قمي، ١٤٠٤، ٢، ٣٦٤) والعقبة الثانية (ابن هشام، د.ت، ١، ٤٤١؛ الواقدي، ١٤٠٩، ٢؛ ابن سعد، ١٤١٨، ٨، ٣٠٣) ويمكن ذكر يوم غدير غم كذلك.

تظهر الأنشطة السياسية لفاطمة الزهراء ﷺ وزينب ﷺ جواز مساهمة المرأة في المجتمع. كانت فاطمة الزهراء ﷺ نموذجاً يحتذى به لجميع النساء، فقد كانت تزور شهداء أحد.

من ناحية أخرى، إن من أسس لـزيارة الأربعين هم زينب ﷺ وأسرة الإمام الحسين ﷺ (القاضي الطباطبائي، ٢٠٠٤، ٨٨)، لذا فإن مشاركة المرأة في مسيرة الأربعين هي مثال على الأنشطة الدينية والاجتماعية وليست استثناء لهذه القاعدة.

إن حكم استحباب وفضيلة مسيرة الأربعين للزيارة يمكن أن يستخرج بالاستناد إلى ما تقدم من تقارير دون الحاجة إلى إلغاء الخصوصية أو تنقيح المناط وغيرها.

ج-التقارير التي تفيد بزيارة القبور من قبل النساء في صدر الإسلام:

لنشر ثقافة زيارة الأربعين ومسيرته، يمكن استخدام بعض التقارير حول ذهاب النساء إلى المزارات لزيارة القبور في صدر الإسلام. وقد أورد الكثير من فقهاء السنة والشيعة الكبار مثل عبد الرزاق عبدالرزاق، ١٤٠٣ ق، ٣/ ٥٧٢، ح ٦٧١٣)؛ و ابن شيبه (ابن شيبه، ١٤١٠ ق، ١/ ١٣٢)، والشرنبلانى (الشرنبلاني، د.ت،٢،١٩)، والكليني (الكليني، ١٤٠٧ ق، ٣/ ٢٢٨، ح ٣)، والحاكم النيشابوري (الحاكم النيشابوري، ١٤١١ ق، ١/ ٣٧٧؛ و ٣/ ١؛٢٨/ ٣٧٧؛ و ٣/ ٢٨)، والبحراني (البحراني، ١٤١٣، ١١ ،٢٦٨)، والمرعشي النجفي (مرعشي نجفي، ١٤٠٦، ٣،: ٣٠٨) العديد من التقارير بالطرق الصحيحة لزيارة القبور بواسطة ابنة الرسول الكريم ﷺ.

وبحسب سيرة الرسول ﷺ ، فإن جميع المسلمين والمسلمات كانوا يزورون القبور في حياة الرسول (القشيري النيسابوري، د.ت، ٣، ٦٥). وقد روى الحاكم النيسابوري أن: انّ فاطمة بنت النبيّ ﷺ كانت تزور قبر عمّها حمزة كلّ جمعة، فنصلّي وتبكي عنده. (الحاكم النيشابوري، ١٤١١ ق، ١: ٣٧٧) بل إن فاطمة بنت النبي ﷺ كانت تزور قبر عمها حمزة كل يوم جمعة ثم تصلي وتبكي عليه، فلو لم ذلك جائزاً لكان والدها قد نهاها عن القيام بذلك. وقد استدل ابن حجر العسقلاني بهذا الحديث على السماح للمرأة بالزيارة (العسقلاني، ١٤١٩ هـ، ٥، ٢٤٩). كما استند

الطهطاوي إلى هذا الرواية في هوامش مراقي الفلاح لإثبات الإذن بزيارة القبور من قبل النساء (الطحطاوي، ١٣١٨ هـ، ٢، ٦١٩).

وفي رواية أخرى علم النبيﷺ زوجته عائشة رضي الله عنها كيف تقوم بالزيارة. تدل هذه الرواية بوضوح على الإذن بزيارة القبور من قبل النساء (القشيري النيسابوري،د.ت، المصدر نفسه، ٢٧١ ؛ البيهقي، د.ت، ٤، ٧٨ ؛ الصنعاني، ١٤٠٣، ٣، ٥٧٠ ؛ السرخسي، د.ت، ٢٤، ١٠ ؛ ابن ماجه، ١٤٢٦ هـ.، ١، ٥٠٠، سيد سابق، د.ت، ١، ٥٦٦) في الواقع، فإن قبول هذا النوع من الروايات من قبل المفكرين والفقهاء السنة هو دليل السماح للمرأة بزيارة القبور.

وبخصوص الإذن بزيارة القبور، فقد ورد أيضاً في ممارسة أم سلمى أن أم سلمى زوجة رسول الله المحترمة كانت تزور شهداء أحد يوماً ما كل شهر وتلقي التحية عليهم وتبقى هناك طوال اليوم. (الواقدي، د.ت، ١، ٣١٣-٣١٤).

وكانت هناك نساء أخريات ذهبن لزيارة القبور ورآهن النبي ﷺ فدعاهن إلى التقوى والصبر (الشربيني، ١٩٥٨، ١، ٣٦٥). في هذا النوع من الروايات لم يمنع الرسول النساء من زيارة قبور المسلمين ولم يأمرهن بمغادرة المقبرة. لذلك من هذه الروايات يمكن استنتاج الإذن بزيارة القبور من قبل النساء. وبالنظر إلى آراء فقهاء مثل الشربيني (الشربيني، ١٩٥٨، ١،٣٦٥)، والدمياطي (الدمياطي، ١٤١٨، ٢، ١٦٢)، والعيني (العيني، د.ت، ٨٦٨).

فقد كانت زيارة القبور من قبل النساء موجودة في عهد رسول الله ﷺ ولم ينه عنها، وبعده كان الأمر كذلك في عهد أهل البيت عليهم السلام والكبار والصلحاء. كانت الابنة الكريمة الوحيدة للنبي فاطمة الزهراء عليها السلام تزور قبر عمها، فلو لم يكن ذلك جائزاً لما كانت فاطمة الزهراء تزور قبر عمها حمزة كل يوم جمعة وتصلي وتبكي

هناك ولنهاها والدها عن القيام بذلك، وتوضيح هذه الروايات، التي نقلت بوثائق صحيحة، يبرهن على أن زيارة الأربعين من قبل النساء تقترن بالفضيلة، كما تجوز زيارة أضرحة المعصومين الآخرين.

ثانيا: الأدلة الخاص على الجواز في مشروعية زيارة النساء والسير لأجل الأربعين الحسيني:

أ. أقوال الفقهاء:

بين أصحاب وفقهاء الشيعة، مشهور استحباب زيارة قبور المعصومين استحبابا مؤكدا. ومن العلماء الذين قالوا باستحباب زيارة قبر النبي الأكرم ﷺ وقبور المعصومين ﷺ تأكيدا دون تفريق بين الرجال والنساء الشيخ الطوسي (الطوسي، ١٤٠٠ هـ، ٢٨٥).المحقق الحلي (الحلي، ١٤٠٧ هـ، ١، ٢٥٣)، (الحلي، ١٤١٢ هـ، ١، ٥٥٨).فخر المحققين: (الكفعمي، ١٤٠٥ هـ، ٧٨-٧٩). الشهيد الأول: (العاملي، الشهيد الأول، ١٤١٧ هـ، ٢، ٦).المقدس الأردبيلي: (الأردبيلي، ١٤٠٣ هـ،:٤٢٩).الكفعمي: (١٤٠٥ هـ، ٤٩٠).المحقق السبزواري: (السبزواري، ١٢٤٧ هـ، ٢، ٧٠٧).فيض الكاشاني: (فيض الكاشاني، ١٤١٨ هـ، ١٧١). المشهدي: (المشهدي الحائري، ١٤١٩ هـ،: ٢٨).المحقق الكركي: (الكركي العاملي، ١٤٠٩ هـ، ٢، ١٦٣). المقدس الأردبيلي: (الأردبيلي، ١٤٠٣ هـ، ٧، ٤٢٩ - برنامج الحج). المرحوم النراقي: (النراقي، ١٤١٥ هـ، ١٣، ٣٢٧ - برنامج الحج).

حيث اعتبر بعضهم استحباب زيارة قبر النبي ﷺ إجماعيا، كما ذكره فيض الكاشاني: (فيض الكاشاني، ١٤١٨ هـ، ١٧١ - برنامج الحج).أكد الفقهاء على فضل زيارة قبر الإمام الحسين ﷺ بشكل خاص:الشيخ المفيد في كتابه «المزار»

أورد بابا بعنوان باب وجوب زيارة الحسين عليه السلام (المكي العاملي، ١٤١٠ هـ، ٢٦). العلامة المجلسي في «بحار الأنوار» ذكر:أن زيارته [الحسين] صلوات الله عليه واجبة مفترضة مأمور بها (المجلسي، د.ت، ٩٨، ١)، واستنبط من ظاهر أحاديث الزيارة وجوبها، وعدها من أعظم الفرائض المؤكدة (المجلسي، د.ت ٩٨، ١٠؛ آل عصفور، ١٤٢١ هـ، ٤٠٤).ابن قولويه:(ابن قولويه، ١٤١٧ هـ، ١٢١؛ المجلسي، ١٤٠٦ هـ، ٩، ١٩٨؛ المروجي الجزائري، ١٣٧٨ هـ، ٦، ٦٣٦-٦٤١-برنامج الحج).ذهب المرحوم السيد محمد جعفر المروج الجزائري إلى ترجيح الزيارة أولا، ثم رقى الحكم إلى الوجوب استنادا إلى الروايات التي حثت على الزيارة حتى في حال الخوف، مما يخصص قاعدتي نفي الضرر و نفي الحرج. واستدل بأن الإيمان بالإمامة لا يكتمل إلا بزيارة قبور الأئمة عليهم السلام ، وبما أن الإمامة من أصول الدين، فإن الزيارة تدخل في تحقيق هذا الأصل، فيجب الحكم بوجوبها، فتخرج بذلك من دائرة الفروع إلى الأصول. وبما أن قاعدتي نفي الضرر والحرج لا تحكمان على أصول الدين، فإن الزيارة تخرج من تحت حكمهما تخصيصا (آل عصفور، ١٤٢١ هـ، ٤٠٤ - برنامج المكتبة الشاملة).أقوال الفقهاء والروايات تدل على أن زيارة قبور غير المعصومين عليهم السلام مستحبة للمسلمين رجالا ونساء (العاملي، الشهيد الأول، ١٤١٧ هـ، ٢، ١٧). جاءت الأقوال الفقهية بصيغة العموم والإطلاق، شاملة للرجال والنساء دون تفريق. بل ذهب بعض فقهاء الإمامية إلى القول بوجوب زيارة قبور المعصومين عليهم السلام، خاصة قبر الإمام الحسين عليه السلام، على الرجال والنساء (آل عصفور، ١٤١٦ هـ، ٤٠٤؛ ابن قولويه، ١٤١٧ هـ، ١٢١؛ الحر العاملي، ١٤٠٩ هـ، ١٤، ٤٤٣).

ب. جواز خروج المرأة من المنزل:

تشير العديد من الروايات إلى مساهمة النساء في المجتمعات الدينية مثل صلاة عيد الفطر وصلاة عيد الأضحى وصلاة الجمعة (الشهيد الأول ١٤١٣، ١٤، ١٦١ ؛ الحميري، ١٤١٣، ١٠٠). ويدل هذا النوع من الروايات على حضور النساء في الاجتماعات ومساهمتهن في المراسم والشعائر الدينية. وبسبب تنقيح المناط، يمكن اعتبار مسيرة الأربعين مسموحاً بها للنساء مثل الأنشطة الاجتماعية الأخرى.

في هذا البيان، يمكن أيضاً استخدام مضمون العموميات والإطلاقات لإثبات جواز زيارة القبور بواسطة النساء.

ج. نفي إمكانية وقوع المفسدة والتعامل مع الأجنبي:

يعتبر المرحوم السبزواري أن لقب «المخدرة» (المحجبة) ينطبق على النساء اللاتي يذهبن أحياناً للزيارة(المحقق السبزواري،١٢٤٧ ، ٢، ٦٨١). يؤكد الفقهاء المتأخرون فيما يخص زيارة النساء على فصل موضوع الزيارة عن الموضوعات الأخرى. وقد اعتبر هؤلاء الفقهاء موضوعات مثل عدم الصبر وعدم الجزع وعدم الرضا عن الحكم الإلهي والتعارض مع صون المرأة وسترها خارجة عن نطاق قضية الزيارة. وبهذا التمييز يقولون بعدم وجود إشكال (السبزواري، ١٤١٣ هـ، ١٩٩-٢٠٠) والاستحباب (النجفي، ١٤٠٤ هـ، ٤، ٣٢١ ؛ آملي، ٢٠٠١، ٦، ٤٩٧) والتأكيد (سيد محمد كاظم يزدي، ١٤١٥ هـ، ١، ٤٤٣) على مبدأ زيارة القبور من قبل المرأة. كتب ميرزا تقي آملي يقول: «إذا اعتبرنا أن مبدأ زيارة القبور بواسطة النساء مكروهاً، فينبغي أن نأخذ في الاعتبار أن خروج النساء من بيوتهن بشكل عام هو أمر مكروه؛ بينما لم يقل أحد ذلك. » (آملي، ٢٠٠١، ٦، ٤٩٧).

يعتقد البعض أن ذهاب المرأة إلى القبور يسبب المفسدة والتعامل مع الأجانب. لأن المرأة قد تقع في المفسدة عند خروجها. فإذا كان المعيار هو النهي عن التعامل مع الأجانب فقط، فسيكون هذا الحكم منطبقاً على الرجل أيضاً. ويجب على ذلك أيضاً منع الرجال من المشاركة في مسيرة الأربعين، بينما لم يتم التطرق إلى ذلك.

ووردت في الروايات شروط تواجد المرأة في المجتمع والأماكن العامة. (نوري، ١٤٠٨، ٣١٥، ١٢ ؛ عجلوني جراحي، ١٣٥، ٢٧٩، ١) من أجل تجنب المفسدة التي قد تحدث للنساء في المسيرة، لا توجد روايات عن وجود النساء في المجتمع. ولم تذكر أية من الروايات فضيلة لبقاء المرأة في المنزل أو وجودها في المجتمع (الحر العاملي، ١٤٠٩، ٦٤، ٢٠) وسيتم تحديد حكم كل منهما وفقاً للاقتضاءات العرضية أو الثانوية. بينما هذا الدليل لا يقترن بأي سند موثق. لذلك، هذا الدليل غير صالح. هذا النوع من التفكير يعني أيضاً أنه لا ينبغي للمرأة أن تغادر المنزل إطلاقاً.

د. نقد رأي كراهة التنزيه أو التحريم لزيارة القبور :

في رواية أم عطية: «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا» (أبو شيبة الكوفي، ١٤٠٩، ٢، ص٤٨٢، ١١٢٩٤؛ البخاري، ١٣٩٧، ٦)، بحسب رأي علماء الجرح والتعديل من أهل السنة، هذه الرواية صحيحة وقابلة للاستناد. وفي البحث الدلالي، وجه الاستدلال بعبارة «نهينا» أو «نهاهن» يظهر منع مرافقة النساء في اتباع الجنائز. وبالنظر إلى اشتراك علة الحكم بين تشييع الجنازة من قبل النساء وزيارة القبور، فإن حرمة التشييع تفهم منها حرمة زيارة النساء للقبور. (أبو زيد، ١٤١٦، ص٣٠). لكن مع قرينة عبارة «ولم يعزم علينا»، فإن تشييع الجنازة له كراهة تنزيه. لذا فإن الاستدلال بهذه الرواية لإثبات الكراهة التحريمية فيه إشكال. (النووي، ١٤٠، ٥،

٢٧٧؛ العسقلاني، ١٤٠٦، ٣، ص١٤٥؛ العيني الحنفي، د.ت، ٢٥، ٧٧؛ البهوتي الحنبلي، ١٩٩٦، ٢، ١٢٩؛ العظيم آبادي، ١٤١٥، ٩، ٤٢). ويرى بعض العلماء أن الأحاديث الدالة على كراهة زيارة القبور للنساء كانت خاصة بفترة لم يعم فيها الإذن بزيارة القبور للناس جميعا في عهد النبي ﷺ، حيث قالوا: «إن هذه الرويات تخص زمنا لم يبح فيه زيارة القبور بعد، فلما أذن في زيارتها، جاز ذلك للرجال والنساء على السواء». (الترمذي، د.ت، ٣، ص٣٧١). ويعبر الحاكم النيسابوري بأوضح من ذلك بقوله: «الأحاديث المنقولة عن النبي ﷺ في نهي النساء عن زيارة القبور قد نسخت بحديث بريدة: (قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها)». لكن هذا الحديث ورد في صحيح البخاري وصحيح مسلم (البخاري، ١٤٠١، ١، ٥٣٠). وقد ذهب إلى هذا الرأي أيضا ابن شاهين (ابن شاهين، د.ت، ٣٧١) وعبد الرحمن بن قدامة (ابن قدامة، ٢، ٤٢٧).

من الممكن أن يقال: إن معنى هذه الرواية ليس واضحاً. رواية اللعن «لعن رسول الله زائرات أو زوارات القبور»، قد تكون صدرت قبل رواية «قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور إلا فزوروها» حتى يقبل دعوى النسخ. كما قد يكون صدور رواية اللعن بعد رواية «إلا فزوروها».ومن جهة أخرى، فإن النهي عن زيارة القبور في رواية «كنت نهيتكم عن زيارة القبور» يشمل النهي عن جميع المكلفين. أما الأمر بزيارة القبور في عبارة «إلا فزوروها» فهو عام يشمل جميع الرجال والنساء. لذا لا يمكن اعتبار رواية اللعن خاصة بالنساء فقط. إن التوفيق بين هذه الروايات يكون بحمل العام على الخاص، مما يحل التعارض الظاهري بينها ويرفع حكم حرمة زيارة القبور للنساء. أما سيرة عائشة في زيارة قبر أخيها فمبنية على جواز النبي ﷺ بعد النهي عن زيارة القبور (الحاكم النيسابوري، ١٤١١، ١/ ٥٣٢). وهذه السيرة لزوجة النبي ﷺ

تدل على نسخ روايات اللعن. وإن كان من الممكن الاعتراض على سيرة عائشة بأنها متعلقة بنسخ النهي الأولي فقط (ابن تيمية، ١٤٠٨، ٣/ ٤٠٢-٤٠٣).

إن تصرف عائشة قد ورد في مصادر أهل السنة المعتمدة والمتعددة. وكان الصحابة إذا اختلفوا في مسألة ما يرجعون إلى عائشة ويعدون كلامها الفصل في الأمر. ألا يدل هذا على أن النهي عن زيارة القبور قد نسخ؟ وقد أشار آخرون إلى هذا الجواب (السرخسي، ١٤٢١، ٢٤/ ١٠؛ العسقلاني، ١٤١٦، ٥/ ٢٤٩؛ الناصف، د.ت، ١/ ٤١٨؛ الألباني، ١٤٠٦، ١/ ١٨٠).

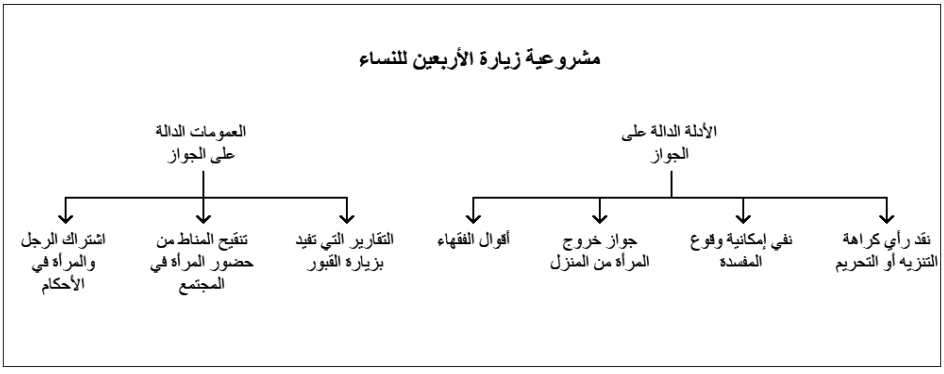

مما لا شك فيه أن أربعينية الإمام الحسين ﷺ و المشاركة في مسيرة الأربعين نحو كربلاء، من المناسك التي برزت في السنوات الأخيرة، و يشارك فيها العديد من النساء و الرجال؛ و لكن السؤال الذي كان يطرح حول المجتمع النسائي المتدين هو دراسة فقهية حول جواز أو عدم جواز حضور النساء في هذه المناسبة. يظهر هذا البحث أن جميع كبار علماء الشيعة و السنة، أفتوا بجواز حضور النساء في هذه المناسبة، بل إن العديد من علماء الشيعة و أهل السنة اعتبروه مستحباً مؤكداً، و مع ذلك، حاول البعض من خلال الترويج للآراء الشاذة لبعض العلماء، و هم في الغالب الوهابيون، إثارة الشبهات حول هذا الحكم.

في الرد على هذه الشبهات، تم الاستعانة بثلاثة أساليب:

١. الإجماع والتواتر على الجواز من منظور كبار علماء الشيعة والسنة، وعموم مذاهب الإسلام؛ وإثبات الاهتمام بفضل المشي وتعظيم شعائر الله في الآيات والروايات دون التطرق إلى مسألة الجنس؛ وتأويل وتفسير الروايات الناهية بالكراهة التنزيهية، وكذلك تضعيف سند بعض المصادر المذكورة.

٢. وجود أدلة عامة على جواز زيارة القبور تشمل اشتراك أحكام الزيارة بين النساء والرجال وعدم وجود تفاوت على أساس الجنس، ووجود تقارير تاريخية مختلفة من سيرة الأئمة في حضور النساء في المجتمع كالمسجد الحرام وغيره...، وكذلك التقارير الشرعية والتاريخية الكثيرة عن زيارة القبور من قبل النساء في صدر الإسلام، وكذلك الرد على أدلة المخالفين.

٣. وجود إطلاق دال على الجواز في أقوال العلماء، وجواز خروج النساء من المنزل

لزيارة القبور، وكذلك رد احتمالات وقوع المفسدة والاختلاط بالرجال الأجانب بالنسبة للنساء.

بشكل عام، سعى هذا المقال إلى بحث أدلة جواز وعدم جواز زيارة القبور من قبل النساء، مع التركيز على زيارة الأربعين والمشاركة في مسيرة الأربعين، وثبت تماماً أن مشاركة النساء في مسيرة الأربعين ليست حراماً فحسب، بل هي مستحبة مؤكدة أيضاً من وجهة نظر غالبية علماء الشيعة وأهل السنة.

يمكن تجميع نتائج هذا البحث في الأقسام الثلاثة التالية:

- عند فقهاء المذاهب الأربعة تعتبر زيارة القبور بواسطة النساء أمراً جائزاً بل والبعض يعتبر أنها مستحبة.
- حضور المرأة على الصعيد الاجتماعي، ومن بينها مسيرة الأربعين الحسيني، لا يتعارض مع المبادئ الدينية شرط الحفاظ على الخصوصية واحترام العفة والحدود.
- السيرة المتشرعة والعديد من الروايات تدل على جواز الزيارة وحضور المرأة في المجتمعات.

المصادر

القرآن الكريم

١. ابن إدريس الحلي، محمد بن أحمد،(١٤١٠هـ)، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين.

٢. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن على، (١٤١٩ق)التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، بيروت:دار الكتب العلمية.

٣. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن على، تقريب التهذيب (١٤٠٦ ق)، سوريه: دار الرشيد

٤. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي،(١٤٢٧هـ) ،سبل السلام شرح بلوغ المرام، الرياض: مكتبة المعارف.

٥. ابن حجر العسقلاني،(د.ت)، فتح الباري، د.م: طيبة.

٦. ابن حزم، علي بن أحمد (د.ت ،)المحلى، بيروت: دار الجيل.

٧. ابن عابدين، محمد امين(١٤١٢ ق)، ردّ المحتارعلي الدر المختار ، بيروت: دار الكتب العلمية.

٨. ابن عثيمين، محمد بن صالح؛(١٤٢٦ق) الشرح الممتع علي زاد المستفنع في اختصار المقنع؛ بيروت: الكتاب العالمي للنشر.

٩. ابن قدامة، أحمد بن محمد، (د.ت) ، الشرح الكبير، د.م: دار الكتاب العربي.

١٠. ابن قولويه، محمد بن جعفر، (١٤١٧ق) كامل الزيارات، قم: مؤسسة فقاهه للنشر.

١١. ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، (١٤٢٦ق)، بيروت: دار احياء التراث العربى.

١٢. ابن نجيم، زين الدين،(د.ت) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، بيروت.

١٣. ابن هشام، عبدالملك ابن هشام،(د.ت) السيرة النبوية، بيروت: دار المعرفة.

١٤. أبو العباس احمد بن محمد القسطلاني،(د.ت)، ارشاد الساري لشرح الصحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي.
١٥. اردبيلي، احمد بن محمد،(١٤٠٣ق) مجمع الفائدة و البرهان فى شرح إرشاد الأذهان، قم: مكتب المطبوعات الإسلامي.
١٦. آل عصفور، حسين بن محمد، (١٤٢١ ق) سداد العباد و رشاد العباد، قم: محلاتي
١٧. الألباني، محمد ناصر(١٤٠٦ ق)، احكام الجنائز،ط ٤، د.م: المكتب الإسلامي.
١٨. آملي، ميرزا محمد تقي، (٢٠٠١ م) مصباح الهدى في شرح العروة الوثقى، طهران: المؤلف.
١٩. البحراني الأصفهاني، عبد الله بن نور الله، (١٤١٣ق)عوالم العلوم و المعارف والاحوال من الايات و الاخبار و الاقوال (مستدرك سيدة النساء الى الامام الجواد)، قم: د.ن.
٢٠. البحراني، آل عصفور، يوسف بن احمد بن ابراهيم،(١٤٠٥ق) الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، قم: مكتب المطبوعات الإسلامية التابع لجمعية معلمي حوزة قم العلمية،
٢١. البيهق، أحمد بن حسين(د.ت) سنن البيهقي الكبرى؛ تحقيق: محمد عبد القادر عطا،مكة: مكتبة دار الباز
٢٢. التهانوي، أشرف علي، (د.ت،) اعلام السنن، د.م: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية.
٢٣. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبدالله، (١٤١١ق)، المستدرك على الصحيحين؛، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية
٢٤. الحرّ العاملي، محمد بن حسن،(١٤٠٩ق) وسائل الشيعة، قم: مؤسسه آل البيت عليهم السلام.
٢٥. الحلّي، المحقق، نجم الدين جعفر بن حسن، (١٤١٢ ق)، النهاية، قم: مكتب المطبوعات الإسلامية التابع لجمعية معلمي حوزة قم العلمية،

٢٦. خويى، ابوالقاسم،(د.ت) التنقيح في شرح العروة الوثقى، قم: لطفي .
٢٧. الدمياطي، أبوبكر، (١٤١٨ ق)، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، بيروت: دار الفكر.
٢٨. الراغب الأصفهاني، حسين بن محمد؛ (١٤١٢ ق)المفردات في غريب القرآن؛ دمشق: دار العلم الدار الشامية،
٢٩. رافعى، عبدالكريم، (بى تا) فتح العزيز،بيروت: دارالفكر.
٣٠. سبحاني، جعفر،(٢٠٠٩ م) الوهابية، طهران: مشعر،
٣١. سبزواري، عبدالاعلي،(١٤١٣ق)، مهذب الاحكام (للسبزواري)،ط ٤: قم، مكتب آية الله.
٣٢. سبزواري، محقق، محمد باقر بن محمد مؤمن، (١٤٤٧ م) ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد قم : مؤسسه آل البيت عليهم السلام.
٣٣. سبكي، تقي الدين؛ (١٤١٩ق)، شفاء السقام في زيارة خير الانام؛ التحقيق: سيد محمد رضا حسيني جلالي، د.م: د.ن.
٣٤. السرخسي، شمس الدين(د.ت)، المبسوط، زياره القبور سنت ام بدعه، بيروت:دارالمعرفه،
٣٥. السرخسي، شمس الدين،(١٤٢١ ق)، المبسوط للسرخسي، بيروت: دار الفكر.
٣٦. سمهودي، نور الدين علي بن أحمد،(٢٠٠٦م) وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفي؛بيروت: دارالكتب العلمية.
٣٧. السنيكي، أبو يحيى، (١٤١٤هـ)،فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، د.م: دار الفكر للطباعة والنشر.
٣٨. سيد سابق،(د.ت) فقه السنة، ناشر دارالكتاب العربي، بيروت: د.ن
٣٩. سيد محمد على، (١٣٨٣ش) تحقيق حول اول اربعين سيد الشهداء، طهران: وزارة الثقافة والإرشاد.

٤٠. الشافعي، محمد بن إدريس، (١٣٦٧ه)ـ، ،الأم، بيروت: دار المعرفة.
٤١. الشربيني،محمد بن احمد،(١٩٠٥م)مغني المحتاج، بيروت:دار إحياء التراث العربي.
٤٢. شرنبلانى حنفى، حسن، (د.ت) مراقي الفلاح بإمداد الفتاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح، بيروت: دار الكتب العلمية
٤٣. شهيد اول، محمد بن مكي عاملي،(١٤١٠ق) المزار، قسم بحوث مدرسة الإمام المهدي،قم: مدرسه الإمام المهدي.
٤٤. شوشترى، شيخ جعفر،(١٣٩٠ش) ترجمه خصائص الحسين و المزايا المظلوم،ط ٤، طهران: د.ن
٤٥. شوكاني، محمد،(١٤١٩ق) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول دمشق: دار الكتاب العربي.
٤٦. شيخي زاده، عبد الرحمن، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، (١٤١٩ ق)،بيروت: دار الكتب العلمية.
٤٧. صنعاني، عبد الرزاق بن همام،(١٤٠٣ق) مصنف عبد الرزاق؛ تحقيق: حبيب الرحمن أعظمي،ط ٢، بيروت: المكتب الإسلامي،
٤٨. صوفان، عبد الرحمن بن عودة،(٢٠٠٨م)، المنهج الأحمد في درء المثالب التي تنسب لمذهب الإمام أحمد، بيروت: دار الكتب العلمية.
٤٩. الطاهري الخرّم آبادي، (حسن، د.ت)،زيارة القبور: سنة أم بدعة؟، طهران: مجمع التقريب بين المذاهب الإسلامية.
٥٠. طباطبائي يزدي، سيد كاظم، العروة الوثقى (المحشى)، (١٤١٩ ق)، قم:. مكتب التبليغات الإسلامية.
٥١. طباطبائي يزدي،(١٤١٥ ق.)سيد محمد كاظم، العروة الوثقي، شرح آية الله سيد علي سيستاني، العروه الوثقي، قم: مكتبه آيت آلله العظمي سيد السيستاني.

٥٢. طباطبايي، سيد محمد حسين،(١٤١٧ ق).الميزان في تفسير القرآن،ط ٥، قم: دار النشر الإسلامية التابعة لجمعية المعلمين.
٥٣. طحاوي، أحمد،(١٣١٨ ق)، حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح مصر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق.
٥٤. طوسي، ابو جعفر، محمد بن حسن،(١٤٠٠) النهاية في مجرد الفقه و الفتاوي،دوم، بيروت: دار الكتاب العربي.
٥٥. الطيار، عبد الله محمد، (د.ت،) الفقه الميسر، د.م: د.ن.
٥٦. العاملي، الشهيد الأول، محمد بن مكى،(١٤١٧ق).الدروس الشرعية في فقه الإمامية،ط٢، قم: مكتب المطبوعات الإسلامية التابع لجمعية معلمي حوزة قم العلمية.
٥٧. عبد الرحمن، محمد عبد الرحيم محمد،(١٤٣١هـ) ،أحكام الزيارة في الفقه الإسلامي، د.م: مكتبة الرشد.
٥٨. عبد الله بن عمر، محمد عبد الرحمن المرعشلى(١٤١٨ ق) أنوار التنزيل و أسرار التأويل بيضاوى بيروت: دار احياء التراث العربى .
٥٩. عجلونى حراحى، اسماعيل بن محمد،(١٣٥١ق) كشف الخبا و مزبل الباس عما اشتهر من الاحاديث على السنه الناس، القاهره: مكتب قدسي.
٦٠. عيني حنفي، بدر الدين (د.ت) عمده قاري شرح صحيح بخاري، بيروت: دار احياء التراث العربي
٦١. القشيري النيسابوري، مسلم بن حجاج، (د.ت)صحيح مسلم؛ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت:.دار إحياء التراث العربي.
٦٢. القمى، على ابن ابراهيم(١٤٠٤ق) تفسير القمى، قم: دار الكتب.
٦٣. الكفعمى، ابراهيم بن على العاملى،(١٤٠٥ ق.) الرسالة الفخرية في معرفة النيّة المصباح للكفعمي (جنة الأمان الواقية)،ط ٢، قم: د.ن

٦٤. كاشاني، فيض، محمد محسن ابن شاه مرتضي، (١٤١٨ق)، النخبة في الحكمة العملية و الأحكام الشرعية، دوم، طهران: مركز نشر مؤسسة الدعاية الإسلامية.
٦٥. الكليني، محمد (م ١٤٠٧ ق)، الكافي،ط ٤، طهران: دار الكتب الإسلاميه.
٦٦. الگلپايگاني، محمدرضا، (د.ت) ،مجمع المسائل، قم: دار القرآن الكريم.
٦٧. المجلسى، محمد باقر بن محمد تقى،(١٤٠٦ق) ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار،قم: مطبوعات مكتبة آية الله مرعشي نجفي.
٦٨. المجلسي، محمد تقي،(١٤٠٦ق) روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، ط ٢، قم: معهد كوشانبور الإسلامي الثقافي.
٦٩. المجلسي، محمد باقر؛(د.ت) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار؛ طهران: اسلاميه.
٧٠. المجلسى، محمد تقى(١٤١٤ق) لوامع صاحبقرانى،ط ٢، قم: موسسه اسماعيليان.
٧١. المحقق الحلي، (د.ت) شرائع الإسلام في مسائل الحلال و الحرام، د.ت: مطبوعات استقلال.
٧٢. محقق ثاني، علي بن حسين كركي عاملي،(١٤٠٩ق) رسائل المحقق الكركي، قم:مكتبة آية الله مرعشي نجفي و مكتب النشر الإسلامي.
٧٣. مروجي جزايري، محمد جعفر، (١٩٩٩م) منتهي الدرايه في توضيح الكفايه، قم: دارالكتاب،
٧٤. مشهدي، حائري، محمد بن جعفر(١٤١٩ق) المزار الكبير (للمشهدي)، قم: مكتب المطبوعات الإسلامية التابع لجمعية معلمي حوزة قم العلمية،
٧٥. منلا خسرو، محمد،(د.ت) درر الحكام شرح غرر الأحكام، بيروت:.دار إحياء الكتب العربية

٧٦. موسوى خمينى، سيد روح الله ،(١٣٨٠ق)، العروة الوثقى مع تعاليق الإمام الخميني،طهران: موسسة تنظيم و نشر أعمال الإمام الخميني،

٧٧. ميرزاى قمى، ابو القاسم، (١٩٩٩م)غنائم الأيام فى مسائل الحلال و الحرام، قم: مكتب الاعلام الاسلامى.

٧٨. ناصف منصور،(١٤٣٢هـ) ،التاج الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، بيروت: دار الفكر.

٧٩. ناصف، منصور علي،(د.ت) التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول، بيروت: دار الجيل.

٨٠. نجفي، محمد حسن، (١٩٩٧)جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام،ط٢، د.م: دارالكتب اسلاميه.

٨١. نجفي، محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام (١٤٠٤ ق)،ط ٧، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٨٢. النراقي، احمد بن محمد مهدي؛(١٤١٥) مستند الشيعة في أحكام الشريعة؛ قم: مؤسسه آل البيت عليهم السلام.

٨٣. النووي، يحيى بن شرف، (د.ت،) المجموع شرح المهذب، د.م: دار الفكر.

٨٤. هدايتى نيا، فرج الله، (٢٠١٧م) تأملات في نظرية بقاء المرأة في المنزل في الفقه الإسلامي، دراسات المرأة الإستراتيجية، العدد ٧٦، صيف.

٨٥. الواقدي، عمر بن محمد (د.ت)، المغازي، بيروت: للمطبوعات.

٨٦. يحيى بن شرف (١٤٠٥ ق)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، النووي، بيروت: المكتب الإسلامي.

الأربعين

ALARBA'IN

Semi-Annual Scientific Journal

Concerned with Publishing

The Research and Studies in Human Sciences

Issued by

The General Secretariate

of AL- Hussein Holy Shrine

Karbala Center for Studies and Research

Vol.4, 4th year , March 2026 A.M - Ramadan 1447 A.H

Supplement (2) A special issue of the ninth International

Conference for the Ziyarte Al Arba'een